المؤتمر العلمي الدولي الأول لكلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة

التدابير الشرعية والعملية في مواجهة موجة الغلاء العالمية

تحريم الربا

وأثره في مواجهة التضخم وغلاء الأسعار

بحثٌ مُقدَّمٌ إلى

المُؤتمَرِ الدَّوليّ الأوَّل لكليَّةِ أُصول الدِّين والدَّعوةِ بالمنصورة

بعنوان

التَّدابير الشَّرعيَّة والعَمَليَّة في مُواجهة مَوجةِ الغلاءِ العالميَّة

الأحد ٣ مارس ٢٠٢٤ م

إعداد

الأستاذة/ منة الله خالد علي

باحثة دكتوراة، قسم أصول الفقه،

جامعة الأزهر، القاهرة، مصر

ملخص البحث باللغة العربية

تحريم الربا وأثره في مواجهة التضخم وغلاء الأسعار

منة الله خالد علي

باحثة دكتوراه، قسم أصول الفقه، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر.

البريد الإلكتروني: Minnatullah. ali2022@gmail. com

الملخص:

جاء الإسلام بأحد أهم المبادئ الاقتصادية التي تميز اقتصاده عن غيره من المذاهب الاقتصادية وهو مبدأ تحريم الربا بجميع أنواعه، وتحريم المعاملات المالية التي تؤدي في المآل إلى الربا؛ وهذا التحريم بقصد تحقيق العديد من المقاصد الشرعية ومنها تحقيق العدالة والتوازن في المعاملات، ورفع الغبن، وفي ظل موجة غلاء الأسعار التي تجتاح العالم جاءت هذه الدراسة لتبين أثر الربا في التضخم، وارتفاع الأسعار، إذ تبين أن الربا يؤدي لارتفاع كلف الإنتاج، نتيجة لارتفاع الفائدة الربوية على الديون مما يعني زيادة سعر السلعة، وكذلك يعمل الربا على إضعاف الإقبال على المشاريع الاستثمارية نتيجة للزيادة الربوية على المستثمر الذي يلجأ للاقتراض لتسيير أعماله مما يجعله يحجم عن الاستثمار، والذي ينجم عنه زيادة في الطلب على السلع مع قلة في العرض بسبب قلة الإنتاج وبالتالي يؤدي إلى التضخم وزيادة الأسعار، كما أن تضييق دائرة التمويل بسبب زيادة الشروط والضمانات في الإقراض الربوي تؤدي بدورها إلى تقليل حجم الاستثمار والتضخم كما سبق، فالربا أحد أهم الأسباب التي تزيد من احتمال ظهور مشكلة التضخم في الاقتصاد، والذي ينعكس على ارتفاع الأسعار وزيادة موجة الغلاء، وغيرها من المساوئ الاقتصادية الخارجة عن موضوع هذا البحث، وبتحريم الربا وتقويضه نضمن التخلص من أحد أهم الأسباب المؤدية للتضخم، وذلك عن طريق تشجيع الاستثمار، وتقليل كلف الإنتاج، وتسهيل تقديم التمويلات، بما

يؤدي لضمان حركة السوق، وزيادة الإنتاج، والحد من تفاوت العرض والطلب وهو السبب الرئيسي في حصول التضخم.

الكلمات المفتاحية: تحريم الربا، أثر تحريم الربا، مواجهة التضخم، غلاء الأسعار.

ملخص البحث باللغة الإنجليزية

The prohibition of usury and its impact on confronting inflation and high prices

Mennat Allah Khalid Ali
PhD Researcher, Department of Fundamentals of Jurisprudence, Al-Azhar University, Cairo, Egypt.
Email: Minnatullah. ali2022@gmail. com

Abstract:

Islam came with one of the most important economic principles that distinguishes its economy from other economic schools of thought, which is the principle of prohibiting usury of all kinds, and prohibiting financial transactions that ultimately lead to usury. This prohibition is intended to achieve many legitimate goals, including achieving justice and balance in transactions, and eliminating unfairness. In light of the wave of high prices sweeping the world, this study came to show the effect of usury on inflation and rising prices, as it has been shown that usury leads to an increase in production costs, as a result of high interest. Usury on debts means an increase in the price of the commodity. Usury also works to weaken the demand for investment projects as a result of the usury increase on the investor who resorts to borrowing to run his business, which makes him refrain from investing, which results in an increase in demand for goods with a decrease in supply due to lack of production and thus It leads to inflation and an increase in prices, and narrowing the circle of financing due to the increase in conditions and guarantees in usurious lending in turn leads to a reduction in the volume of investment and inflation, as previously mentioned. Usury is one of the most important reasons that increases the risks of inflation in the economy, which is reflected in rising prices and an increase in the wave of high prices, among others. Among the economic disadvantages outside the subject of this research, by

prohibiting and undermining usury, we ensure the elimination of one of the most important causes leading to inflation, by encouraging investment, reducing production costs, and facilitating the provision of financing, which leads to ensuring market movement, increasing production, and reducing the discrepancy in supply and demand, which is the main reason for inflation.

Keywords: Prohibition of usury, the impact of the prohibition of usury, confronting inflation, high prices.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،

فتعد مشكلة التضخم وغلاء الأسعار من المشكلات الاقتصادية الكبيرة والجديدة نسبيا، والتي تشكل تحديا كبيرا لمختلف الاقتصادات وأغلب الدول حتى المتقدمة منها، وتؤثر هذه المشكلة على الأفراد والمجتمعات والدول في جميع الجوانب: اقتصادية كانت أو اجتماعية أو سياسية، وتنتج مشكلة التضخم نتيجة للعديد من الأسباب، أهمها انعدام التوازن بين العرض والطلب والتمويل، وقد قدمت الكثير من التوجهات الاقتصادية رؤاها من أجل إيجاد حل لمشكلة التضخم، ومن هذه التوجهات الاقتصادية مدرسة الاقتصاد الإسلامي، ومن بين الحلول المقترحة في الاقتصاد الإسلامية لمواجهة التضخم هي منع التعاملات الربوية بكافة أشكالها، ومنع ما يؤدي إلى الربا من تعاملات، وهذا بخلاف المدرسة الرأسمالية، التي رأت أن وجود الفائدة الربوية ورفع قيمتها هي الحل الأفضل لمشكلة التضخم.

وسيتم في هذا البحث مناقشة التوجهين ودواعيهما، وبيان كيف كان تحريم الربا في الإسلام من أهم الإجراءات الوقائية، والحلول الإجرائية في مواجهة مشكلة التضخم وغلاء الأسعار.

إشكالية البحث:

سيتم خلال هذا البحث محاولة الإجابة على الإشكالات الآتية:

أولًا: ما هو التضخم؟ وما علاقته بارتفاع الأسعار؟

ثانيًا: ما أثر الفائدة الربوية على التضخم؟

ثالثًا: كيف يعد تحريم الربا عاملا من عوامل كبح التضخم؟

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا البحث في محاولة عرض مدى أهمية محاربة الربا وأثره في مواجهة مشكلة التضخم والحد منها، بما يُظهر الحكمة التشريعية وراء هذا الحكم الأساسي في المعاملات الإسلامية.

أهداف البحث:

أولًا: بيان ماهية التضخم، وكيف يتمثل بارتفاع الأسعار في السوق.

ثانيًا: توضيح أثر الفائدة الربوية في زيادة وتسبيب التضخم.

ثالثًا: إظهار أثر تحريم الربا في كبح التضخم وغلاء الأسعار.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تناقش مشكلة التضخم وحلولها من منظور الفقه الإسلامي، لكن تندر أو لا تكاد توجد تلك الدراسات التي تختص بالربا وتلقي الضوء على أثره المباشر في التسبب في التضخم أو مفاقمته، ومن الدراسات التي تعرضت للتضخم:

- عبد الله، فضل سليم، إجراءات مواجهة التضخم في ضوء الفقه الإسلامي، مجلة الشريعة والقانون، العدد: ٤٢، أكتوبر ٢٠٢٢.
- العيدي: فرج منصور، معدل الفائدة الصفري ومبدأ إلغاء الربا في الاقتصاد، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد: ٤، المجلد: الثامن، ٢٠١٧م.
- الصديق: عباس محمد، التضخم الاقتصادي الأسباب والحلول من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر العلمي الرابع، جامعة السلطان قابوس، كلية الحقوق قسم القانون العام.

ويختلف هذا البحث عن البحوث السابقة بما يأتي:

أولًا: تخصيص الربا كأحد مسببات التضخم وغلاء الأسعار ودراسة أثر الربا الفعلي في الغلاء والتضخم.

ثانيًا: نقد الآراء الاقتصادية التي تبين أن رفع الفائدة أحد الحلول التي تقدم لكبح جماح

التضخم.

منهج البحث:

أولًا: المنهج الاستقرائي: استقراء الآراء الاقتصادية والحلول التي قدمتها لمشكلة التضخم، وخاصة ما يتعلق منها بالفائدة الربوية.

ثانيًا: المنهج المقارن: مقارنة المنهج الإسلامي باعتبار الربا عاملا يؤدي إلى تفاقم مشكلة التضخم، مع المنهج الرأسمالي الذي اعتبر الربا حلا من حلول التضخم.

ثالثًا: المنهج التحليلي: تحليل آراء الاقتصاديين في أثر الربا في مشكلة التضخم.

خطة البحث:

يتكون البحث من: مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة.

المبحث الأول: تعريف التضخم وأسبابه.

المبحث الثاني: تعريف الربا وأنواعه.

المبحث الثالث: حكم الربا والحكمة من تحريمه.

المبحث الرابع: التعاملات الربوية وأثرها في التضخم.

الخاتمة: وتشتمل على النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: تعريف التضخم وأسبابه

يشتمل على: أربعة مطالب؛

المطلب الأول: المفهوم الاقتصادي للتضخم

مفهوم التضخم في اللغة، الضخم "العظيم من كل شيء"(١)، أما في الاصطلاح فقد اختلفت تعريفات التضخم تبعا للحيثيات التي تمت مراعاتها في التعريف، على ثلاثة تعريفات، وهي(٢):

التعريف الأول: حيث تم تعريف التضخم بالنظر إلى آثاره بأنه: "قدر كبير من النقود تطارد قليلا من السلع".

التعريف الثاني: عرف التضخم باعتبار الأسباب التي ينشأ عنها، بأنه: "حركة صعودية للأسعار تتصف بالاستمرار الذاتي تنتج عن فائض الطلب الزائد عن قدرة العرض".

التعريف الثالث: يعرف التضخم باعتبار خصائصه ومظاهره بأنه: "الارتفاع المستمر والملموس في المستويات العامة للأسعار خلال فترة معينة من الزمن".

من خلال التعريفات يتبين لنا لزوم أمرين حتى يتحقق وقوع التضخم، وهما(٣):

الأول: أن يكون هناك ارتفاع أسعار بشكل مستمر لا يتوقف، بخلاف الارتفاع المؤقت.

الثاني: أن يطال هذا الارتفاع في الأسعار مجموعة واسعة من السلع، وليس أنواعا محددة منها، أو سلعا تخدم فئة معينة من المجتمع.

---

(١) الفراهيدي: الخليل بن أحمد، **معجم العين**، دار ومكتبة الهلال للنشر والتوزيع، د. ط، ١٤٣١هـ، ١٨٠/٤.

(٢) مشكور: سعود جايد، و رشم: محمد حسن، **التضخم الاقتصادي والمعالجات المحاسبية**، المؤتمر العلمي الرابع، جامعة السلطان قابوس، العراق: دار الدكتور للطباعة والنشر والتوزيع٥ب، ط١، ٢٠١٢م، ص١٢-١٣.

(٣) الأفندي: محمد، **النقود والبنوك**، صنعاء: جامعة العلوم والتكنولوجيا، ط١، ٢٠٠٩م، ص٣١١.

وبالمجمل فإن التضخم يعني انخفاض القوة الشرائية للعملة، بحيث تنخفض كمية السلع التي يمكن حيازتها من خلال الوحدة النقدية الواحدة عند مقارنتها في أوقات سابقة.

المطلب الثاني: مصطلحات فقهية تشبه مصطلح التضخم

كان الغالب على المعاملات الاقتصادية في الزمن القديم اعتماد النقد من الجواهر الثمنية، وهي: الذهب والفضة، وباستعمالها لم تكن تواجه الاقتصاد مشاكل مثل التضخم، لذلك لا نرى عند الفقهاء المتقدمين مثل هذا المصطلح أو ما يشبهه، لكن لما ظهر التعامل بالفلوس بدل الذهب والفضة أو إلى جانبها، ظهرت مشكلة غلاء ورخص الفلوس، وقد ناقش الفقهاء ما يتعلق بالضمان والسداد للفلوس حالة تغير قيمتها، وهل تكون الذمة مشغولة بأدائها باعتبارها مثلية أو قيمية (قيمة الفلوس وقت تعلقها في الذمة)؛ وقد اعتبر بعض الفقهاء تضخم النقود جائحة من الجوائح المالية[١]، وقد ظهرت عدة مصطلحات فقهية متصلة بالتضخم، ومنها ما يأتي[٢]:

المصطلح الأول: **رخص الفلوس:** وهو انخفاض القوة الشرائية للفلوس، نتيجة لقلة الطلب عليها أو كثرة المعروض منها في السوق، أو رخص المعدن المصنوعة منه[٣].

---

(١) بن بيه، عبد الله، **حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين**، مجلة العلوم الشرعية، العدد: ٣٠، ١٤٣٧هـ، ص١١٧.

(٢) عبد الله، فضل سليم، **إجراءات مواجهة التضخم في ضوء الفقه الإسلامي**، مجلة الشريعة والقانون، العدد: ٤٢، أكتوبر ٢٠٢٢، ص٥٠٣.

(٣) البهوتي: منصور بن يونس، **المنح الشافيات بشرح مفردات الإمام أحمد**، السعودية: دار كنوز إشبيليا، ط١، ٢٠٠٦م، ٥٣٣/٤. الجندي: خليل بن إسحق، **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب**، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط١، ٢٠٠٨م، ٣٠٥/٥.

المصطلح الثاني: **غلاء الفلوس:** وسبب غلائها هو التوسع في استعمالها في أغلب المعاملات بين الناس وكثرة ادخارها أو عدم قيام الدولة بضرب ما يكفي منها لسد حاجة الناس(١).

المصطلح الثالث: **انقطاع الفلوس:** أن لا توجد العملية في السوق وإن كانت متواجدة عند الصيارفة وفي البيوت، أو انقطع التعامل بها(٢).

المصطلح الرابع: **كساد الفلوس:** أن يترك التعامل بالفلوس، أو أن يبطل التداول بها، ويذهب رواجها في جميع البلاد(٣).

من خلال التعريفات السابقة يمكننا استبعاد العلاقة بين مصطلح انقطاع الفلوس ومصطلح التضخم، وكذلك مصطلح كساد الفلوس، ويمكن اعتبار مصطلحي رخص الفلوس وغلاء الفلوس من المصطلحات التي تتقاطع مع مصطلح التضخم.

---

(١) البهوتي، **المنح الشافيات بشرح مفردات الإمام أحمد**، المرجع السابق، ٥٣٣/٤.

(٢) ابن عابدين، حاشية **رد المحتار على الدر المختار**، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٩٦٦م، ٥٣٣/٤.
الجندي: خليل بن إسحق، **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب**، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط١، ٢٠٠٨م، ٣٠٥/٥.

(٣) ابن عابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، مرجع سابق، ٥٣٣/٤.

المطلب الثالث: أسباب التضخم

ويُعزى حصول التضخم للعديد من الأسباب، ومن أهمها:

السبب الأول: زيادة كمية النقود المعروضة عن المطلوبة، وذلك نتيجة زيادة ضخ العملة من الدولة، ويلحظ هذا السبب بكثرة في الدول النامية(١).

السبب الثاني: ارتفاع كلف الإنتاج: بأن تكون أسعار السلع المنتجة مرتفعة؛ ويعود ذلك لعدة أسباب منها غلاء الأجور، وارتفاع أسعار المواد الأولية، أو بسبب ارتفاع الضرائب، مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع وبالتالي حدوث التضخم، ويسمى التضخم الناجم عن هذا السبب تضخم دفع التكلفة(٢).

السبب الثالث: زيادة الإنفاق في الأمور التي لا تعود على الإنتاج بفائدة، كما في الإنفاق على قطاع الخدمات، والنفقات العسكرية، أو على المجالات الإدارية(٣).

السبب الرابع: التأثر بالعوامل الخارجية، وخاصة إذا كان الاقتصاد يعتمد على حجم واردات كبير، حيث يتأثر بما يعرض للدول الأخرى من تغيرات(٤).

السبب الخامس: الزيادة في حجم الطلب في مقابل انخفاض العرض فعدم القدرة على توفير احتياجات المستهلك يؤدي إلى ارتفاع الأسعار(٥).

---

(١) دنيا: شوقي أحمد، **التضخم والربط القياسي دراسة مقارنة بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع٨، ترقيم المكتبة الشاملة، ١٥٨٠/٨.

(٢) المرجع السابق، ١٥٨١/٨.

(٣) الأفندي: محمد، **النقود والبنوك**، صنعاء: جامعة العلوم والتكنولوجيا، ط١، ٢٠٠٩م، ص٣١٦-٣١٧.

(٤) الصاوي: رمضان عبد الله، **التضخم النقدي في ميزان الفقه الإسلامي**، دار الإفتاء المصرية، ع٥٠، ص٢٠-٢٢.

(٥) المصري: رفيق يونس، **الجامع في أصول الربا**، دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩١م، **٢٣٩-٢٤٠.**

السبب السادس: البطالة المقنعة، بحيث يزيد حجم العبء المالي لقطاع الموظفين، مع وجود شريحة ليس لها أية فاعلية في الإنتاج[١].

وجميع الأسباب في محصلتها تعود إلى أن السبب الرئيسي في التضخم: **هو انعدام الموازنة بين حلقات الاقتصاد الثلاث: وهي الإنتاج والاستهلاك والتداول،** بحيث تؤدي زيادة الإنتاج إلى فائض من السلع وزيادة في العرض ويقابلها انخفاض في الطلب، مما يؤدي إلى خفض الإنتاج فيزيد الطلب في مقابل هذا الخفض مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار[٢].

أما زيادة الطلب والاستهلاك مع ثبات الإنتاج أو قلة العرض فإنها يلزم عنها أيضا ارتفاع في الأسعار، أما زيادة حلقات التداول فتؤدي كذلك إلى التضخم وارتفاع الأسعار؛ كونها تؤدي إلى ارتفاع كلف الإنتاج الناتجة عن مرور السلعة بالعديد من المضاربات قبل وصولها إلى المستهلك في كل مضاربة هناك أرباح لحساب فئات معينة، يتم جبرها وتعويضها من خلال رفع سعر السلعة[٣].

---

(١) المرجع السابق.

(٢) الصديق: عباس محمد، **التضخم الاقتصادي الأسباب والحلول من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي،** المؤتمر العلمي الرابع، جامعة السلطان قابوس، كلية الحقوق قسم القانون العام، ص٦.

(٣) المرجع السابق.

المطلب الرابع: أنواع التضخم

يوجد للتضخم العديد من الأنواع، وتكمن أهمية تحديد نوع التضخم الحاصل، في إيجاد الحلول الاقتصادية المناسبة، فكل نوع من أنواع التضخم تختلف طريقة علاجه عن غيره، ومن هذه الأنواع:

النوع الأول: التضخم الجامح:

ويطلق عليه التضخم المفرط أو العنيف، ويعد أخطر أنواع التضخم على الاقتصاد، ويكون فيه مستوى الأسعار في ازدياد مستمر، وبشكل مضاعف، حيث يؤثر على الأجور ونفقات الإنتاج، ويشكل حلقة متسلسلة لا تتوقف من التضخم(١).

النوع الثاني: التضخم الحقيقي:

ويتميز بأن يكون هناك زيادة في الطلب دون أن يرافقها زيادة في العرض؛ مما يسبب ارتفاعا في الأسعار(٢).

النوع الثالث: التضخم المكبوت:

وهو تضخم لا يظهر بشكل رسمي في البيانات الرسمية للأسعار في الأسواق وإنما يمكن ملاحظته في السوق السوداء، وتقوم الدولة بتحديد سقف لارتفاع الأسعار، للحد من التضخم(٣).

النوع الرابع: التضخم المستورد:

---

(١) موساوي: آمال، وجاب الله: مصطفى، **أثر سعر الفائدة على التضخم كهدف للسياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (١٩٨٠-٢٠١٧) -دراسة قياسية،** مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلد ١٢، العدد: ٠٢، ٢٠١٩م، ص١٢٤.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الشيخ طه: رانيا، **التضخم أسبابه وآثاره وطرق علاجه،** أبو ظبي: صندوق النقد العربي، ٢٠٢١م، ص١٠.

ويتسبب التضخم المستورد عن التجارة الخارجية، وارتفاع حجم الواردات في الدولة، مع وجود ضغوط على العملة المحلية للدولة، مما يؤدي إلى زيادة في الأسعار خاصة في السلع المستوردة، أو السلع المكونة من مواد مستوردة، بحيث تتأثر الأسعار في الدولة المستورِدة بمستوى الأسعار وتغيراتها في الدول المصدرة، فينتقل التضخم وارتفاع الأسعار مع انتقال السلع[1].

(١) قحف: منذر، **كساد النقود وانقطاعها بين الفقه والاقتصاد**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع٩، ١٩٩٥م، ترقيم المكتبة الشاملة، ١١٥١/٩.

المبحث الثاني: تعريف الربا وأنواعه

يشتمل على: مطلبين؛

المطلب الأول: مفهوم الربا وأنواعه

الربا في اللغة:

هو الزيادة والنماء، والأصل فيه الزيادة من رَبا المال إذا زاد وارتفع[(١)].

الربا في الاصطلاح:

تعريف الحنفية: "هو الفضل الخالي عن العوض المشروط في البيع"[(٢)].

تعريف المالكية: "أي زيادة ولو مناجزة إن اتحد الجنس فيهما"[(٣)].

تعريف الشافعية: "عقد على عِوَض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما"[(٤)].

تعريف الحنابلة: "تفاضل في أشياء وهي المكيلات بجنسها والموزونات بجنسها ونساء في أشياء، هي: المكيلات بالمكيلات ولو من غير جنسها، والموزونات بالموزونات كذلك ما لم يكن أحدهما نقدا مختص بأشياء وهي المكيلات والموزونات"[(٥)].

---

(١) ابن منظور: محمد بن مكرم، **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ، ٣٠٥/١٤.

(٢) السرخسي: أحمد بن محمد، **المبسوط**، بيروت: دار المعرفة، د. ط، ١٤٣١هـ، ١٠٩/١٢.

(٣) الخلوتي: أحمد بن محمد، **بلغة السالك لأقرب المسالك**، بيروت: دار المعارف، د. ط، د. ت، ٣/ ٤٧.

(٤) الأنصاري: زكريا بن محمد، **فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب**، سوريا: دار الفكر للطباعة والنشر، د. ط، ١٩٩٤م، ١٩٠/١.

(٥) البهوتي: منصور بن يونس، **شرح منتهى الإرادات**، بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٩٩٣م، ٢/ ٦٤

المطلب الثاني: أنواع الربا

النوع الأول: ربا الفضل:

زيادة أحد العوضين على الآخر في القدر، ويندرج فيه ربا القرض، الذي نص عليه البعض؛ لأن المقصود منه: القرض الذي يجر نفعا[١]، ودليل تحريمه[٢] قول النبي -ﷺ-: (الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلا بمثل، يدا بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذ والمعطي فيه سواء)[٣].

النوع الثاني: ربا النسيئة:

وهو أن يبيع مالا بمال نسيئة [مؤجلا]، وسمي بذلك لاختصاص أحد العوضين بزيادة الحلول[٤]، وقد جاء تحريمه بقول النبي -ﷺ-: (الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء)[٥].[٦]

---

(١) الأنصاري: زكريا بن محمد، **أسنى المطالب في شرح روض الطالب**، بيروت: دار الكتاب الإسلامي، د. ط، د. ت، ١٤٣١هـ، ٢/ ٢١.

(٢) ابن رشد: محمد بن أحمد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، القاهرة: دار الحديث، د. ط، ٢٠٠٤م، ٣/١٨٤-١٨٥.

(٣) صحيح، البخاري في صحيحه. البخاري: محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، كتاب: البيوع، باب: ما يذكر في بيع الطعام والحكرة، حديث رقم (٢١٣٤)، بولاق مصر: الطبعة السلطانية المطبعة الكبرى الأميرية، د. ط، ١٣١١هـ، ٣/٦٨.

(٤) الأنصاري: زكريا بن محمد، **أسنى المطالب في شرح روض الطالب**، بيروت: دار الكتاب الإسلامي، د. ط، د. ت، ١٤٣١هـ، ٢/ ٢١.

(٥) صحيح، مسلم في صحيحه. مسلم: مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، كتاب: البيوع، باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا، حديث رقم (١٥٨٤)، تركيا: دار الطباعة العامرة، د. ط، ١٤٣٤هـ، ٥/٤٤.

(٦) ابن رشد: محمد بن أحمد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، القاهرة: دار الحديث، د. ط، ٢٠٠٤م، ٣/١٨٤.

ويدخل في هذا النوع ربا الجاهلية، الذي يتمثل بقولهم للمدين إن تأخر عن الأداء: إما أن تقضي وإما أن تربي، ومثّل له الفخر الرازي بقوله: "أما ربا النسيئة فهو الأمر الذي كان مشهورا متعارفا في الجاهلية، وذلك أنهم كانوا يدفعون المال على أن يأخذوا كل شهر قدرا معينا، ويكون رأس المال باقيا، ثم إذا حل الدين طالبوا المديون برأس المال، فإن تعذر عليه الأداء زادوا في الحق والأجل، فهذا هو الربا الذي كانوا في الجاهلية يتعاملون به"[(١)].

النوع الثالث: ربا اليد:

وهو أن يؤخر قبض العوضين أو قبض أحدهما دون الآخر[(٢)].

---

(١) الرازي: محمد بن عمر، **مفاتيح الغيب**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٣، ١٤٢٠هـ، ٧٢/٧.

(٢) الأنصاري: زكريا بن محمد، **أسنى المطالب في شرح روض الطالب**، بيروت: دار الكتاب الإسلامي، د. ط، ١٤٣١هـ، ٢١/٢.

المبحث الثالث: حكم الربا والحكمة من تحريمه

يشتمل على: مطلبين؛

المطلب الأول: حكم الربا

يعتبر الربا أحد الكبائر التي شدد الإسلام على أهمية تركها، وأمر بالابتعاد عنها، مع الرجوع والتوبة عما كان من المعاملة بها في السابق مع إعادة الزيادة الربوية لصاحبها، وجاءت أدلة تحريم الربا من الكتاب والسنة، **ومن أدلة الكتاب في تحريم الربا:**

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، واقتضت الآية التحريم، لوجود لفظ التحريم فيها، فكانت جلية في بيان الحكم.

الدليل الثاني: الآيات التي جاءت في ذكر عقوبة من يتعامل بالربا، ومعلوم أن ترتب العقوبة على الفعل من دلالات النهي عنه، وقد جاءت الآيات الكريمة في بيان خمسة عقوبات لآكل الربا[(١)]، وهي:

١- عذاب آكله بانتفاخ بطنه يوم القيامة، حتى لا تحمله قدماه فيكون كلما أراد أن يقوم سقط، يقول تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

٢- الحرب من الله ورسوله، يقول تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٩].

٣- المحق، ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

٤- الكفر لمستحله، يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن

---

(١) السرخسي: أحمد بن محمد، **المبسوط**، بيروت: دار المعرفة، د. ط، ١٤٣١هـ، ١٠٩/١٢.

كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴿٢٧٨﴾﴾ [البقرة: ٢٧٨].

٥- الخلود في النار لمستحله، يقول تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴿٢٧٥﴾﴾ [البقرة: ٢٧٥].

الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴿٢٧٨﴾﴾ [البقرة: ٢٧٨].

الأدلة من السنة على تحريم الربا:

الدليل الأول: روي عن النبي - ﷺ - أنه قال: (اجتنبوا السبع الموبقات. قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)[(١)].

الدليل الثاني: ما رواه جابر عن النبي - ﷺ - بقوله: (لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله، وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء)[(٢)].

دليل الإجماع حيث أجمعت الأمة على أن الربا محرم، ونقل الإجماع معظم الفقهاء عند حديثهم عن الربا وأدلة تحريمه[(٣)].

---

(١) صحيح، أخرجه الشيخان، واللفظ لمسلم. مسلم: مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم (٨٩)، تركيا: دار الطباعة العامرة، د. ط، ١٤٣٤هـ، ٦٤/١.

(٢) صحيح، مسلم في صحيحه. مسلم: مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، كتاب: البيوع، باب: لعن آكل الربا ومؤكله، حديث رقم (١٥٩٨)، تركيا: دار الطباعة العامرة، د. ط، ١٤٣٤هـ، ٥٠/٥.

(٣) ابن قدامة: أحمد بن محمد، **المغني**، مصر: مكتبة القاهرة، د. ط، ١٤٣١هـ، ٤/ ٣.

المطلب الثاني: الحكمة من تحريم الربا

لتحريم الربا العديد من الحكم التشريعية والمقاصد التي تنم عن المصلحة التي حرص الشارع على جلبها للمكلف ودرء المفسدة عنه في هذا التحريم، ومن هذه الحِكم:

الحكمة الأولى: منع الغش والغبن في المعاملات المالية بين الناس، إذ في التعامل بالربا الكثير من الغبن والغش، يقول ابن رشد في ذلك: " وذلك أنه يظهر من الشرع أن المقصود بتحريم الربا إنما هو لمكان الغبن الكثير الذي فيه"(١).

الحكمة الثانية: أن التعامل بالربا من أسباب الظلم وانعدام العدالة في المعاملات المالية، يقول ابن رشد في ذلك: "وأن العدل في المعاملات إنما هو مقاربة التساوي، ولذلك لما عسر إدراك التساوي في الأشياء المختلفة الذوات جعل الدينار والدرهم لتقويمها، أعني: تقديرها، ولما كانت الأشياء المختلفة الذوات، أعني: غير الموزونة والمكيلة، العدل فيها إنما هو في وجود النسبة، أعني: أن تكون نسبة قيمة أحد الشيئين إلى جنسه نسبة قيمة الشيء الآخر إلى جنسه".(٢)

وتبدو هذه الحكمة بشكل جلي في قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة: ٢٧٩](٣).

الحكمة الثالثة: منع الربا يؤدي لحفظ أموال الناس وحراستها من التبديد والضياع دون أي مقابل، يقول القاضي عبد الوهاب المالكي: "الربا إنما حرم حراسة للأموال. وحفظاً لها ومصلحة للناس"(٤).

---

(١) ابن رشد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ١١٥/٣.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الساعاتي: عبد الرحيم عبد الحميد، **العلة الاقتصادية لتحريم ربا النسيئة والفضل**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م٢٥، ع٢، ٢٠١٢م، ص٥٥

(٤) القاضي عبد الوهاب، **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**، مصر: دار ابن حزم، ط١، ١٩٩٩م، ٥٤١/٢.

المبحث الرابع: التعاملات الربوية وأثرها في التضخم

يشتمل على:

المطلب الأول: الربا كمسبب للتضخم

تعد المعاملات الربوية أحد أهم الأسباب لمشكلة التضخم؛ فالربا بشكله البسيط المتمثل ببيع الشيء بمثله مع زيادة، يعني حصول تضخم، فعندما يتعاقد طرفان على تبادل ذهب بذهب أو عملة نقدية بجنسها بزيادة، هذا يعني حدوث تضخم في الثمن للعين المتعاقد عليها، دون وجود أي دواع لهذا التضخم، وكلما تكررت العملية التبادلية بصفتها الربوية تكرر هذا التضخم لهذه العين دون أن يطرأ عليها في ذاتها تغيير يقتضي هذا التضخم[(١)].

ومن الأسباب الاقتصادية الأكثر جلاء لاعتبار الربا مسببا للتضخم، ما يأتي:

أولاً: زيادة تكلفة الإنتاج:

حيث يؤدي النظام الربوي في الإقراض إلى رفع كلفة الاقتراض على المستثمر، وهو بدوره سيعمل على رفع أسعار المنتجات؛ لغايات تعويض الكلف المدفوعة خلال عملية الإنتاج وهو ما سيتحمله المستهلك، متمثلا بصورة زيادة الأسعار بمقدار ما تحمله من نسب ما يسمى الفوائد البنكية[(٢)].

ثانيًا: تعطيل الطاقات البشرية:

فمن يعتمد على الربا في تحقيق المكاسب المالية لن يجتهد في عمل استثمارات ومشاريع إنتاجية، وبالتالي لن يشارك في تحريك عجلة الاقتصاد، إذ ما يقوم به المرابي هو مجرد إقراض

---

(١) الياسين: أحمد، **الربا**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثالث، ترقيم وإعداد المكتبة الشاملة، ٣/ ٨٩٨.

(٢) الزحيلي، وهبه، **الفقه الإسلامي وأدلته**، سورية: دار الفكر، ط٤، ١٤٣٣هـ، ٣٧٥١/٥.

المال ثم استعادته مضاعفا، مما يعزز من مشكلتي البطالة والركود الاقتصادي وحصر الأموال في الأصول غير الإنتاجية[١].

ثالثًا: زيادة تكلفة الإقراض:

التعامل الربوي واعتماده في نظام الإقراض والاقتراض يسبب زيادة في تكلفة الاقتراض، وصعوبة في الحصول على القروض نتيجة لكثرة الضمانات التي تطلبها البنوك، مما ينجم عنه إحجام المستثمرين عن الاستثمار، وبالتالي قلة السلع المنتجة (العرض)، مقابل زيادة الطلب، مما يؤدي إلى التضخم، كما يؤدي إلى ارتفاع الدين العام وحدوث العجز في الموازنة العامة[٢].

المطلب الثاني: دعوى كون رفع الفائدة من حلول مشكلة التضخم

ترى المدرسة الاقتصادية الرأسمالية أن رفع سعر الفائدة يعد من أهم حلول مشكلة التضخم ويؤدي للتخفيف من حدتها وهو ما يسمى بالسياسة النقدية الانكماشية التي دعا إليها أصحاب المدرسة النقدية ومنهم فريدمان؛ وذلك لأن رفع سعر الفائدة سيؤدي للإحجام عن الاقتراض، مما

---

(١) عبد الله، فضل سليم، **إجراءات مواجهة التضخم في ضوء الفقه الإسلامي**، مجلة الشريعة والقانون، العدد: ٤٢، أكتوبر٢٠٢٢، ص٥٢٦.

(٢) عبد الرحمن، فرج، **أثر تغيرات سعري الفائدة والصرف الأجنبي على الدين العام في مصر**، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، المجلد: ٢١، العدد: ٤، أكتوبر٢٠٢٠، ص١٢٠-١٢١.

يعني بالتالي رجوع المستهلك عن شراء السلعة التي أراد الاقتراض لأجلها، وبالتالي سيؤدي إلى الحد من الاستهلاك، وخفض التضخم[١].

كما أن رفع سعر الفائدة يعني زيادة الإقبال على وضع الودائع في البنوك لأجل الحصول على الفائدة من البنك؛ وبالتالي سيؤدي لسحب السيولة من السوق وانخفاض التضخم.

يُعترض على هذا الرأي بعدة اعتراضات، وهي:

أولًا: أن رفع نسبة الفائدة قد يؤدي إلى خفض التضخم من جهة إلا أنه يعمل على رفعه من جهة أخرى، وهي التقليل من الإنتاج على المدى القصير؛ وبالتالي فمكافحة التضخم برفع سعر الفائدة سينجم عنها ارتفاع في التضخم في المستقبل[٢].

ثانيًا: أن رفع نسبة الفائدة على فرض التسليم بأنه يحد من جموح التضخم، إلا أنه لا يفيد في معالجة جميع أنوع التضخم، بل في حالات محدودة وهي فيما لو كان التضخم ناجما عن انتعاش اقتصادي وزيادة في الطلب، مما يعني أن اعتبار رفع الفائدة من أشكال الحلول لمشكلة التضخم تعتبر قاصرة[٣].

ثالثًا: على الرغم من كون اعتبار رفع الفائدة من الأسباب المؤدية إلى امتصاص السيولة النقدية، ووزيادة الإقبال على الادخار وبالتالي تخفيض الإستهلاك ومن ثم التضخم، إلا أن زيادة

---

(١) البرماوي: أدهم. الجزار: فاروق، **التأثير غير المتماثل لصدمات سعر الفائدة على معدل التضخم دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري**، المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، جامعة دمياط/ كلية التجارة، المجلد: ٣، العدد: الأول، يناير ٢٠٢٢، ١١٣٣/٢.

(٢) الغايش: مسعد محمد، **مدى فاعلية سعر الفائدة في كبح جماح التضخم المستورد في مصر**، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد: ١٨، إبريل، ٢٠٢٣م، ص٤٦.

(٣) المرجع السابق، ص٤٨.

سعر الفائدة يؤدي لزيادة تكلفة الإقراض، مما يعني زيادة تكلفة الاقتراض على الدولة في حالة إصدارها سندات حكومية من أجل تمويل مصروفاتها أو مشاريعها، مما يؤدي إلى زيادة العجز في الموازنة العامة (موازنة الدولة)، حيث إن السندات لا تكون مجزية إلا إن زاد عائدها عن معدل التضخم الحقيقي، وإلا فالتضخم سيأكل مكاسب العائد(١).

مما يدعونا إلى التساؤل فيما يخص كون رفع الفائدة غير مجدٍ اقتصاديا، فهل تقليص الفائدة إلى صفر هو الأمر المطلوب لأجل اقتصاد إسلامي خالٍ من الربا؟

الإجابة هي أن الفائدة الصفرية مصطلح اقتصادي لا يعني إلغاء التعامل الربوي في الدولة التي تقلص نسبة الفائدة إلى صفر؛ إذ إن الفائدة الصفرية تختص بالقروض التي يقدمها البنك المركزي للبنوك التجارية، والتي تقوم بدورها بإقراض البنوك الأخرى والأفراد بسعر فائدة أعلى، وتسمى الفائدة الأولى: بمعدل الفائدة الاسمي، والثانية: معدل الفائدة الحقيقي، ويتمثل بسعر الفائدة الإسمي مضافا إليه نسبة التضخم في السوق(٢).

وهذا ما حصل في الاقتصاد الياباني حينما قلص البنك المركزي قيمة الفائدة إلى الصفر لمدة خمس سنوات تقريبا ٢٠٠١-٢٠٠٦م، إلا أن نسبة الفائدة بين البنوك والأفراد كانت بمعدلات أعلى(٣)، وهذا يختلف عن التشريع الإسلامي المحرم للتعامل بالربا على جميع المستويات ومن كافة

---

(١) المرجع السابق، ص٤٩.

(٢) بلوافي: أحمد، بلعباس: عبد الرزاق، **سياسة معدل الفائدة الصفري ومبدأ إلغاء الربا في الاقتصاد الإسلامي،** مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، العدد: ٢، المجلد: ١٦، ص٥٠.

(٣) العيدي: فرج منصور، **معدل الفائدة الصفري ومبدأ إلغاء الربا في الاقتصاد،** مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد: ٤، المجلد: الثامن، ٢٠١٧م، ص١٥٥-١٥٨.

الشرائح، ولا يختلف ذلك إن كان مع الحكومات أو الأفراد؛ وذلك من أجل تحقيق العدالة المالية ورفع الغبن وحفظ أموال الناس كما تبين عند الحديث عن الحكمة من تحريم الربا.

الخاتمة

وتشتمل على مجموعة من النتائج والتوصيات:

النتائج:

أولًا: يعد التضخم مشكلة اقتصادية جديدة، حيث لم تظهر بشكل جلي في مؤلفات الفقهاء المتقدمين.

ثانيًا: اعتبار رفع نسب الفائدة حلا من حلول مشكلة التضخم هو من الأسس الاقتصادية الرأسمالية، وقد أثبتت التجارب الاقتصادية أن رفع الفائدة لا يفيد في جميع أنواع التضخم، كما أنه يؤدي إلى تضخم أكبر في المستقبل.

ثالثًا: الربا أحد أهم الأسباب لحدوث التضخم؛ لما ينتج عنه من الزيادة في كلف الإقراض والإنتاج، وتعطيل الطاقات البشرية.

التوصيات:

خلصت الباحثة من خلال ما تقدم في البحث إلى التوصيات الآتية:

أولا: إجراء دراسات اقتصادية تاريخية في بيان أثر الربا في التضخم في مختلف البلدان التي حاولت معالجة هذه المشكلة برفع الفائدة.

ثانيا: ضرورة الاهتمام بإبراز جميع الجوانب السلبية للربا على الاقتصاد.

المراجع

- الأنصاري: زكريا بن محمد، **أسنى المطالب في شرح روض الطالب**، بيروت: دار الكتاب الإسلامي، د. ط، ١٤٣١هـ.
- الأنصاري: زكريا بن محمد، **فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب**، سوريا: دار الفكر للطباعة والنشر، د. ط، ١٩٩٤م.
- البخاري: محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، بولاق مصر: الطبعة السلطانية المطبعة الكبرى الأميرية، د. ط، ١٣١١ه.
- البرماوي: أدهم. الجزار: فاروق، **التأثير غير المتماثل لصدمات سعر الفائدة على معدل التضخم دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري**، المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والتجارية، جامعة دمياط/ كلية التجارة، المجلد: ٣، العدد: الأول، يناير٢٠٢٢.
- البهوتي: منصور بن يونس، **شرح منتهى الإرادات**، بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٩٩٣م.
- البهوتي: منصور بن يونس، **المنح الشافيات بشرح مفردات الإمام أحمد**، السعودية: دار كنوز إشبيليا، ط١، ٢٠٠٦م.
- بلوافي: أحمد، بلعباس: عبد الرزاق، **سياسة معدل الفائدة الصفري ومبدأ إلغاء الربا في الاقتصاد الإسلامي**، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، العدد: ٢، المجلد١٦.
- الجندي: خليل بن إسحق، **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب**، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط١، ٢٠٠٨م.
- الخلوتي: أحمد بن محمد، **بلغة السالك لأقرب المسالك**، بيروت: دار المعارف، د. ط، د. ت.
- دنيا: شوقي أحمد، **التضخم والربط القياسي دراسة مقارنة بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع٨.

- ابن رشد: محمد بن أحمد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، القاهرة: دار الحديث، د. ط، ٢٠٠٤م.
- الساعاتي: عبد الرحيم عبد الحميد، **العلة الاقتصادية لتحريم ربا النسيئة والفضل**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م٢٥، ع٢، ٢٠١٢م.
- السرخسي: أحمد بن محمد، **المبسوط**، بيروت: دار المعرفة، د. ط، ١٤٣١هـ.
- الشيخ طه: رانيا، **التضخم أسبابه وآثاره وطرق علاجه**، أبو ظبي: صندوق النقد العربي، ٢٠٢١م.
- الصديق: عباس محمد، **التضخم الاقتصادي الأسباب والحلول من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي**، المؤتمر العلمي الرابع، جامعة السلطان قابوس، كلية الحقوق قسم القانون العام.
- ابن عابدين، حاشية **رد المحتار على الدر المختار**، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٩٦٦م.
- عبد الله، فضل سليم، **إجراءات مواجهة التضخم في ضوء الفقه الإسلامي**، مجلة الشريعة والقانون، العدد: ٤٢، أكتوبر ٢٠٢٢.
- عبد الرحمن، فرج، **أثر تغيرات سعري الفائدة والصرف الأجنبي على الدين العام في مصر**، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، المجلد: ٢١، العدد: ٤، أكتوبر ٢٠٢٠.
- العيدي: فرج منصور، **معدل الفائدة الصفري ومبدأ إلغاء الربا في الاقتصاد**، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد: ٤، المجلد: الثامن، ٢٠١٧م.
- الغايش: مسعد محمد، **مدى فاعلية سعر الفائدة في كبح جماح التضخم المستورد في مصر**، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد: ١٨، إبريل، ٢٠٢٣م.
- الفراهيدي: الخليل بن أحمد، **معجم العين**، دار ومكتبة الهلال للنشر والتوزيع، د. ط، ١٤٣١هـ.

- القاضي عبد الوهاب: عبد الوهاب بن محمد، **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**، مصر: دار ابن حزم، ط١، ١٩٩٩م.
- ابن قدامة: أحمد بن محمد، المغني، مصر: مكتبة القاهرة، د. ط، ١٤٣١هـ.
- قحف: منذر، **كساد النقود وانقطاعها بين الفقه والاقتصاد**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع٩، ١٩٩٥م.
- مسلم: مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، تركيا: دار الطباعة العامرة، د. ط، ١٤٣٤هـ.
- مشكور: سعود جايد، و رشم: محمد حسن، **التضخم الاقتصادي والمعالجات المحاسبية**، المؤتمر العلمي الرابع، جامعة السلطان قابوس، العراق: دار الدكتور للطباعة والنشر والتوزيع٥ب، ط١، ٢٠١٢م.
- ابن منظور: محمد بن مكرم، **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ.
- المصري: رفيق يونس، **الجامع في أصول الربا**، دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩١م.
- موساوي: آمال، وجاب الله: مصطفى، **أثر سعر الفائدة على التضخم كهدف للسياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (١٩٨٠-٢٠١٧) -دراسة قياسية**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مجلد ١٢، العدد: ٠٢، ٢٠١٩م.
- الياسين: أحمد، **الربا**، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثالث، ترقيم وإعداد المكتبة الشاملة.

فهرس موضوعات البحث

ملخص البحث باللغة العربية..... ٢٥١٠
ملخص البحث باللغة الإنجليزية..... ٢٥١٢
المقدمة..... ٢٥١٤
إشكالية البحث: ٢٥١٤
أهمية الموضوع: ٢٥١٥
أهداف البحث: ٢٥١٥
الدراسات السابقة:..... ٢٥١٥
منهج البحث:..... ٢٥١٦
خطة البحث: ٢٥١٦
المبحث الأول: تعريف التضخم وأسبابه ٢٥١٧
المطلب الأول: المفهوم الاقتصادي للتضخم ٢٥١٧
المطلب الثاني: مصطلحات فقهية تشبه مصطلح التضخم ٢٥١٨
المطلب الثالث: أسباب التضخم ٢٥٢٠
المطلب الرابع: أنواع التضخم..... ٢٥٢٢
المبحث الثاني: تعريف الربا وأنواعه ٢٥٢٤
المطلب الأول: مفهوم الربا وأنواعه ٢٥٢٤
المطلب الثاني: أنواع الربا..... ٢٥٢٥
المبحث الثالث: حكم الربا والحكمة من تحريمه..... ٢٥٢٧
المطلب الأول: حكم الربا..... ٢٥٢٧
المطلب الثاني: الحكمة من تحريم الربا..... ٢٥٢٩

المبحث الرابع: التعاملات الربوية وأثرها في التضخم ٢٥٣٠
المطلب الأول: الربا كمسبب للتضخم ٢٥٣٠
أولاً: زيادة تكلفة الإنتاج: ٢٥٣٠
ثانيًا: تعطيل الطاقات البشرية: ٢٥٣٠
ثالثًا: زيادة تكلفة الإقراض: ٢٥٣١
المطلب الثاني: دعوى كون رفع الفائدة من حلول مشكلة التضخم ٢٥٣١
الخاتمة ٢٥٣٥
النتائج: ٢٥٣٥
التوصيات: ٢٥٣٥
المراجع ٢٥٣٦
فهرس موضوعات البحث ٢٥٣٩

تم بحمد الله تعالى